

تأليفنا هذا فسنجتريء بما ذكرنا من اوليات هذا البحث ومن اراد التوسع فيه عليه بالرجوع الى المؤلفات المطولة .

### دور الضرب

قبل أن نبحت في دور الضرب التي نشأت في العراق في عهد العباسيين نقول كلمة في السكة وتعريفها لما لها من علاقة واشجة بضرب النقود معتمدين في ذلك على ابن خلدون (١٥٤). قال : السكة وهي الحتم على الدنانير والدرهم المتعامل بهما بين الناس بطابع جديد ينقش فيه صور أو كلمات مقلوبة ويضرب بها على الدينار أو الدرهم فتخرج رسوم تلك النقوش عليها ظاهرة مستقيمة بعد أن يعتبر عيار النقد من ذلك الجنس في خلوصه بالسبك مرة بعد أخرى وبعد تقدير اشخاص الدراهم والدنانير بوزن معين صحيح يصطلح عليه فيكون التعامل بها عددا وان لم تقدر اشخاصها يكون التعامل بها وزنا . ولفظ السكة كان اسما للطابع وهي الحديدية المتخذة لذلك ثم نقل الى أثرها وهي النقوش المائلة على الدنانير والدرهم ثم نقل الى القيام على ذلك والنظر في استيفاء حاجاته وشروطه وهي الوظيفة فصار علما في عرف الدولة وهي وظيفة ضرورية للملك اذ بها يتميز الخالص من المغشوش بين الناس في النقود عند المعاملات ويثقون في سلامتها من الغش يختم السلطان عليها بتلك النقوش المعروفة وكان ملوك العجم يتخذونها وينقشون فيها تماثيل تكون مخصوصة بها مثل تمثال السلطان لعهدا أو تمثيل

رموز تلمع الى بعض المعاني ومن تلك الرموز الهلال داخله نجم وغير ذلك من صف  
تقاط بشكل معين كالشكل الآتي :  
وكالعلامة

### الزينة :

يشاهد في النقود العباسية من مظاهر الزينة حلقات ونقاط باوضاع مختلفة منها حلقة واحدة ونقطة واحدة هكذا . أو توضع حلقة واحدة يتبعها ثلاث حلقات صغيرة بعد فراغ قليل يتكرر هذا الوضع ثلاث مرات هكذا ○ ○○○ ○○○○ ○○○○ ○○○○ أو حلقة كبيرة تتبعها حلقتان ثلاث مرات هكذا ○○○○○○○○○○ أو حلقة تتبعها نقطتان ثلاث مرات هكذا ○○○○○○○○○○ أو تتابع حلقتان وثلاث حلقات ثلاث مرات ○○○ ○○ ○○○○ ○○○○ وهناك ترسم حلقة مزدوجة كبيرة تتبعها حلقتان بسيطتان .

وفي النقود دوائر تحيط ببعض الكتابات وهذه الدوائر منها ما هو منفرد ومنها ما هو مزدوج . ومنها مؤلف من خط ومنها من نقاط .

ومن انواع الزينة رسم سلسلة كما يأتي ○ ○ ○ بشكل دائرة وحواليها دائرة مؤلفة من نقاط شوهدت على مسكوكة من النحاس ضربت بالكوفة سنة ١٩٥ هـ في عهد الخليفة محمد الأمين . وكذلك اطار بنقش يوناني يلتف ويكون دائرة .

ان هذا الفصل متشعب الابحاث له صلة دقيقة بجوانب الفن فن الرسم فلا نستطيع أن نسهب في الكتابة عنه خشية أن نخرج عن منهجنا في

هو الثابت في الذم فيما يطلق من اثمان الميعات وقيم المتلفات . . . وقد قال احمد في رواية جعفر بن محمد « لا يصلح ضرب الدراهم الا في دار الضرب بأذن السلطان لان الناس ان رخص لهم ركبوا العظام فقد منع بغير اذن السلطان لما فيه من الاقيئات عليه (١٥٨) » .

ولما كنا قد وقفنا على بعض فوائد عن دار الضرب في مصر على ما رواه ابن ممانى (١٥٩) في المائة السادسة للهجرة رأينا من اثباتها نقفا ، قال : دار الضرب المستمر الآن في الديار المصرية داران في القاهرة ودار في الاسكندرية والعمل فيهما واحد وهو أن يسبك ما يحمل من الذهب المختلفة حتى يصير ماء واحدا حائزا ويقلب قضباناً ويقطع من اطرافها بمباشرة النائب في المحكم العزيز ونائبه ما يجرر عليه الوزن ويسبك سبيكة واحدة ثم يؤخذ من جعلتها اربعة مثاقيل ويضاف اليها من الذهب الجائز المصكوك [ ٩١ ] اربعة مثاقيل ويعمل كل منهما اربع ورقات وتجمع الثماني ورقات في قدح فخار بعد تحرير وزنها ويؤخذ عليها في الاتون لينة ثم تخرج الاوراق وتمسح ويعبر (?) الفرع على الاصل فان تساوى الوزن واجازه نائب المحكم الشريف ضرب دنانير وان نقص أعيد الى أن يتساوى ويصبح بالتعليق واجرة كل ألف دينار تضرب بالقاهرة ثلاثون دينارا يخرج من ذلك اجرة الضرايين ثلاثة دنانير فكانت الاجرة الى آخر سنة ست وثمانين وخمسمائة

(١٥٨) الاحكام السلطانية لابي يعلى ص ١٦٥  
(١٥٩) قوانين الدواوين لابن ممانى ص ٢٥

حصن أو حيوان أو مصنوع أو غير ذلك .  
رأينا في محل آخر من هذا البحث أن عبد الله بن الزبير ضرب بمكة دراهم وضرب أخوه مصعب بن الزبير دراهم بالعراق (١٥٥) وبعث عبد الملك بن مروان بالسكة الى الحجاج فسيرها الحجاج الى الآفاق لتضرب الدراهم بها وتقدم الى الامصار كلها أن يكتب اليه منها في شهر بما يجتمع قبلهم من المال كي يحصوها عندهم وأن تضرب الدراهم في الآفاق على السكة الاسلامية وتحمل اليه أولا فولا . وقدر في كل مائة درهم درهما عن ثمن الحطب وأجر الضراب (١٥٦) . ويقال ان الحجاج سأل عما كانت النرس تعمل به في ضرب الدراهم فاتخذ دار ضرب وجمع فيها الطباعين فكان يضرب الملك للسلطان مما يجمع له من التبر وخالصة الزيرف والسوقه والبهرجة ثم أذن للتجار وغيرهم في أن تضرب لهم الاوراق واستغلها من فضول ما كان يؤخذ من فضول الاجرة للصناع والطباعين وختم ايدى الطباعين (١٥٧) .

وقد جاء في رواية : ليس لاهل الاسلام أن يضربوا الا جيدا واذا خلص العين والورق من غشى كان هو المعبر في النقود المستحقة والمطبوع منها بالسكة السلطانية الموثوق بسلامة طبعها المأمون من تبديلها وتلييسها هي المستحقة دون نقد الفضة وسبائك الذهب لانه لا يوثق بهما الا بالنسب والتصفية والمطبوع موثوق به ولذلك كان

(٥٥) المقرئى : النقود القديمة والاسلامية ( المجموعة ٣٣ )  
(١٥٦) المقرئى : النقود القديمة والاسلامية ( المجموعة ٢٦ )  
(١٥٧) كتاب النقود للبلاذرى ( المجموعة ١٤ )

انه خالص ولكن ابحاث كيو لاتفق ورواية المقريزي اذ انه توصل الى نتيجة بان عيار الفضة ابتداء فيه بمعدل ٩١٢ بالالف وبلغ تدريجيا الى ٩٧٢ بالالف .

اذا تبينا بحث دور الضرب في العراق نرى هشام بن عبد الملك أمر خالد بن عبد الله القسري أن يبطل السكك في كل بلدة الا واسطا لما تبوأ أبو العباس السفاح كرسى الخلافة سنة ١٣٢ هـ ضرب سكة جديدة على ما مر بنا . ومما يسترعى الانظار أن عدد دور الضرب في عهد العباسيين كان كثيرا لا بل فاق عددها عدد دور الضرب في الدول الاخرى التي تضاهيها ضخامة فقد توصل البحاثه تيزن هوزن Tiesen hausen الى تدوين اسماء ١٤٣ دار ضرب وبلغ في مجموعة لافوا Lavoix ما يقارب هذا العدد . فلم يخل هذا التضخم في دور الضرب من فوائد تاريخية وجغرافية اذ وجد المدققون في كثرة عدد الضرب مادة لتصحيح اسماء بعض المدن التي وردت في مؤلفات كبار المؤرخين العرب كالطبري والبلاذري وابن الاثير وابي الفداء . وفي ابان الخلافة العباسية ظهرت مجموعة من الدول الاسلامية سكت النقود وضربت الدراهم في العراق وفي غيره كما معنا الى ذلك في محل آخر من هذا الفصل .

وودنا لو اتيح لنا أن نتوسع في البحث في دور الضرب في عهد العباسيين ولكن لضيق المكان نكتفي باتبات ثبت بين المدن العراقية التي اتخذت فيها دور ضرب للعباسيين مع ذكر غيرها من الممالك

( ١١٩٠ ) اربعة وثلاثين دينارا وربع دينار ورسم المشاركة ربع وسدس وثمان وجبة وكان دينار وتلني دينارا فاما الفضة فيؤخذ منها ثلاثمائة درهم تضاف الى سبعمائة درهم من النحاس ويسبك ذلك حتى يصير ماء واحدا قلب قضباننا وقطع من اطرافها خمسة عشر درهما تسبك فان خلص منها اربعة دراهم ونصف درهم حسابا عن كل عشرة دراهم ثلاثة دراهم والا اعيدت الى أن تصح وتختم واجرة كل ألف درهم اربعة عشر درهما ونصف درهم يخرج من ذلك برسم المشاركة درهمان وربع وجميع الاجرة والمؤن من مال المورددين .

اذا عطفنا نظرنا على عيار نقود الشمس نسمع كيو (١٦٠) يقول : فيما له علاقات بوزن هذه الذهبيات فقد استمر حتى منتصف القرن الثالث ( للهجرة ) محافظا بقدر ما سمح به الفن خالصا وغير متحول ليس في الثقل فقط بل بالعيار (١٦١) ايضا . وقد اختبر كيو المذكور عيار النقود الذهبية في فترات ثلاث (١) من عهد يزيد الثاني الاموي في سنة ١٠٤ هـ فكان عيار الذهب ٨٧٩ جزءا في الالف أي بعيار ٢١٠ (٢) من عهد هرون الرشيد سنة ١٩٣ هـ (٣) في عهد المطيع سنة ٣٦١ هـ . فكان الذهب في دنائيرهما ٩٧٩ بالالف أي بعيار ٢٣٤ اما فيما يخص عيار الدرهم فيذهب المقريزي

Fasquez Queipo : Essai sur les (١٦٠) Systemeines Métrique et monétaire VII : 395.

(١٦١) يراد به هنا ما جعل في النقد من الذهب الخالص أو الفضة الخالصة . ويقال له بالفرنسية titre d'un alliage أو titre de la Monnaie المجموعة ص ٤٤ .

